**جامعة " لونيسي علي " السنة الأولــى ماسـتر**

**كـــــلـــية الـحــقـــــوق تخصص قانون جنائي**

**الإجابة النموذجية لامتحان مادة التنظيم القضائي**

**الجواب على النحو التالي:**

يتعين على الطالب أن يذكر أن المشرع عرف الخطأ التأديبي بصفة عامة في المادة 60 من القانون 04/11.

كما يجب على الطالب أن يذكر الفرق بين الخطأ التأديبي البسيط والخطأ التأديبي الجسيم من منظور المشرع في القانون العضوي رقم 04/11 المؤرخ في 06/09/2004 المتضمن القانون الأساسي للقضاء.

وذلك بذكر تعريف الخطأ التأديبي الجسيم وفقا للمادة 61 من نفس القانون، وما اعتبرته المادة 62 حالات للخطأ التأديبي الجسيم.

أيضا يتعين ذكر أن الأخطاء التأديبية دون الجسيمة تركها المشرع لمدونة أخلاقيات مهنة القضاة التي يعدها المجلس الأعلى للقضاء.

وفي المقابل يجب على الطالب أن يذكر أن عقوبة الخطأ التأديبي الجسيم هي مباشرة العزل كما نصت عليه المادة 63 من القانون 04/11،

وأن الأخطاء المهنية الأخرى، تخضع لما ورد من عقوبات في المادة 68 من نفس القانون بعد تحريك الدعوى التأديبية.

**الأسـتــاذ حكـيــم رزوڨ**